

التقييم الوطني لمخاطر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل في تونس

الموجز التنفيذي

ديسمبر 2025

المصطلحات

Acronym / Term	Definition
AFC	Anti Financial Crime
AML	Anti-Money Laundering
CBRN	Chemical, Biological, Radiological and Nuclear material and weapons
CFT	Countering the Financing of Terrorism
CPF	Countering of Proliferation Financing
DNFBPs	Designated Non-Financial Businesses and Professions
DPRK	Democratic People's Republic of Korea
FATF	Financial Action Task Force
Iran	The Islamic Republic of Iran
MSMT	Multilateral Sanctions Monitoring Team
NRA	National Risk Assessment
PEP	Politically Exposed Person
PF	Proliferation Financing
PF jurisdictions of interest	Range of target jurisdictions considered during the PF risk assessment process, including DPRK and Iran
RUSI	Royal United Services Institute
SMEs	Subject Matter Experts
STR	Suspicious Transaction Report
TFS	Targeted Financial Sanctions
TTN	Tunisia Trade Network
UBO	Ultimate Beneficial Owner
UN	United Nations
UNSC	United Nations Security Council
UNPoE	United Nations Panel of Experts
UNSCR	United Nations Security Council Resolution
VA	Virtual Assets
VASPs	Virtual Asset Service Providers
WMD	Weapons of Mass Destruction
الاختصار / المصطلح	التعريف
AFC	مكافحة الجرائم المالية
AML	مكافحة غسيل الأموال
CBRN	المواد والأسلحة الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية
CFT	مكافحة تمويل الإرهاب
CPF	مكافحة تمويل الانتشار
DNFBPs	الأعمال والمهن غير المالية المحددة

DPRK	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
FATF	مجموعة العمل المالي
Iran	جمهورية إيران الإسلامية
MSMT	فريق مراقبة العقوبات متعدد الأطراف
PF	تمويل الانتشار
RUSI	المعهد الملكي للخدمات المتحدة
STR	تقرير المعاملات المشبوهة
TFS	العقوبات المالية المستهدفة
UBO	المستفيد الحقيقي
UN	الأمم المتحدة
UNSC	مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
UNPoE	فريق خبراء الأمم المتحدة
UNSCR	قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
VA	الأصول الافتراضية
VASPs	موفرو خدمات الأصول الافتراضية
WMD	أسلحة الدمار الشامل

الموجز التنفيذي

يهدف هذا التقرير إلى تحديد وفهم وتحليل وتقييم المخاطر الوطنية لتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل وذلك لتوفير أساس منهجي يمكن بلادنا من الوقوف على أبرز التهديدات والمخاطر ونقاط الضعف المرتبطة بمكافحة جريمة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل والتي من شأنها تعزيز فعالية المنظومة الوطنية للمكافحة في المجال وضبط التدابير التي يتعين على السلط اتخاذها للتخفيف من المخاطر المرصودة.

حيث أشرفت اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب – (Commission Nationale de Lutte contre le Terrorisme – CNLCT) على إعداد التقييم الوطني لمخاطر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، وذلك باعتماد نهج تشاركي ضمّ كافة الهياكل الحكومية الرئيسية وممثلين عن القطاع الخاص ويشمل كل من:

- 1- رئاسة الحكومة (اللجنة الفرعية الخاصة بتفعيل القرارات الأممية ذات الصلة بمنع تمويل الإرهاب وقمعه صلب اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب)
- 2- وزارة العدل،
- 3- وزارة الدفاع الوطني
- 4- وزارة الداخلية،
- 5- وزارة التجارة (الإدارة العامة لمراقبة تجارة المواد والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج)،
- 6- وزارة النقل (ديوان الموانئ البحرية وديوان الموانئ الجوية)
- 7- وزارة المالية (الإدارة العامة للديوانة (وحدة المواد الخطرة)،
- 8- وزارة الصحة (المركز الوطني للحماية من الأشعة، وحدة المخابر البيولوجية)،

- 9- وزارة التعليم العالي (المركز الوطني للعلوم والتكنولوجيا النووية، المعهد الوطني للبحث والتحليل الفيزيائي الكيميائي،
- 10- الديوان الوطني للحماية المدنية
- 11- البنك المركزي
- 12- الجامعة التونسية لشركات التأمين،
- 13- المجلس المالي والبنكي،
- 14- هيئة السوق المالية،
- 15- الهيئة العامة للتأمين،
- 16- اللجنة التونسية للتحاليل المالية.

كما شهدت عملية التقييم تعاوناً من ممثلين عن القطاع الخاص غير المصرفي على غرار هيئة الوكلاء العقاريين ومحلات الكازينو وهيئة عدول الاشهاد.

أفضي هذا التقييم إلى تحديد مستوى المخاطر لتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل على أنه منخفض إلى متوسط . ويستند هذا التقييم إلى التقدم المحرز في تنفيذ متطلبات التوصية السابعة لمجموعة العمل المالي (FATF) ، وإلى التطبيق الفعال لتدابير العقوبات المالية المستهدفة من قبل الهياكل العمومية والقطاع الخاص، فضلاً عن عدم تسجيل حالات مؤكدة لتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل من قبل اللجنة التونسية للتحاليل المالية (CTAF) أو غيرها من السلطات المختصة. ولا يُفسّر غياب الحالات المؤكدة على أنه نتيجة قصور في آليات جمع المعطيات أو الكشف أو الرقابة، إذ تمّ إرساء منظومة متكاملة تشمل إجراءات لجمع البيانات، وآليات تنسيق مؤسساتي تهدف إلى رصد هذا النوع من الأنشطة والإبلاغ عنها عند الاقتضاء. ويعكس هذا الغياب، في المقابل، عدم رصد أنشطة مثبتة في مجال تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل خلال فترة التقييم.

ومع ذلك، وبالنظر إلى طبيعة الاقتصاد التونسي الذي يركز كثيراً على المبادلات التجارية، وإلى انفتاح المنظومة المالية، فضلاً عن الموقع الجغرافي الاستراتيجي للبلاد، فإن تونس تظلّ معرضة نظرياً لمحاولات استغلال بنيتها المالية أو التجارية أو اللوجستية من قبل دول أو جهات مرتبطة بدول عالية المخاطر بهدف دعم أنشطة متصلة بانتشار أسلحة الدمار الشامل. وبناء عليه، يعتمد هذا التقييم مقارنة استشرافية لا تقتصر على الحالات المسجلة، بل تأخذ بعين الاعتبار مكان الهشاشة الهيكلية والقطاعية التي قد تُستغل مستقبلاً من قبل تهديدات مباشرة أو غير مباشرة. وقد مكّن التقييم من تحديد جملة من التهديدات المرتبطة بتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، تختلف من حيث مستوى الهشاشة وحجم الأثر ونجاعة تدابير التخفيف المعتمدة، وذلك باختلاف القطاعات المعنية. ويُعدّ قطاع مكاتب الصرف من بين أكثر القطاعات تعرّضاً لمخاطر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، حيث تمّ تصنيف مستوى الخطر فيه على أنه مرتفع. ويعود ذلك أساساً إلى محدودية الإشراف الرقابي وغياب إطار خاص ومتكامل لمكافحة

تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل ينطبق على هذا القطاع. ويُقدَّر الأثر المحتمل في صورة الاستغلال على أنه كبير، في حين تُقيَّم احتمالية وقوعه نظريًا على أنها مرتفعة جدًا، مع ضعف نسبي في فعالية تدابير التخفيف المعتمدة حاليًا، وهو ما يبقي مستوى الخطر مرتفع. وعليه، يُعدّ تعزيز الإشراف الرقابي وإدماج التزامات مكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل ضمن هذا القطاع من الأولويات الوطنية.

كما خلص التقييم إلى أنّ قطاع الأعمال والمهن غير المالية المحددة (DNFBPs) يسجل مستوى خطر متوسط إلى مرتفع. وتتمثّل أبرز مكامن الهشاشة في هذا القطاع في تباين أطر الإشراف، وعدم انتظام ممارسات الإبلاغ، والتفاوت في مستوى ترسيخ ثقافة الامتثال. ورغم خضوع هذه الفئة لالتزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فإن نجاعة التدابير الخاصة بمكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل لا تزال جزئية. وبالنظر إلى مستوى الأثر المتوسط وارتفاع احتمالية الاستغلال، يبرز تعزيز التوجيه القطاعي، وتكثيف الإشراف، ودعم أنشطة التوعية بشأن أنماط ومخاطر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل كأولويات قائمة.

فيما يتعلق بالفساد فإنه يحدد بوصفه هشاشة أفقية عابرة يمكن أن تُيسر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما من خلال تمكين التحايل على آليات الرقابة أو إخفاء التدفقات المالية غير المشروعة. ويُقيَّم الأثر المحتمل لتمويل الانتشار المرتبط بالفساد على أنه كبير، في حين يُعتبر مستوى الاحتمال ممكنًا، مما يؤدي إلى تصنيف الخطر الكامن في مستوى متوسط إلى مرتفع. غير أنّ المنظومة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك تدابير العناية الواجبة المعززة، وآليات شفافية المستفيد الحقيقي، والتنسيق بين الهياكل المتدخلة، وقدرات الاستعلام المالي، تساهم في الحدّ من هذا الخطر. وبناءً عليه فإن مستوى المخاطر يبقى متوسط إلى مرتفع، وهو ما يستوجب مواصلة اليقظة وتعزيز التنسيق بين السلطات المختصة.

كما يصنف نظام مراقبة الصادرات ضمن مستوى خطر منخفض إلى متوسط، حيث تواجه تونس جملة من الهشاشات الكامنة، من بينها غياب قائمة وطنية شاملة لمراقبة الصادرات، وعدم وجود منظومة ترخيص متخصصة، إضافة إلى موقعها الجغرافي ووجود قطاعات كالتعدين والفسفاط والصناعات الكيماوية، التي قد تكون عرضة للاستغلال. غير أنّ هذه الهشاشات يجري التخفيف من حدّتها بفضل نجاعة الرقابة الديوانية، واعتماد القوائم الدولية لمراقبة الصادرات، واستخدام تقنيات الكشف والتفتيش. وبناءً على ذلك، يُصنّف الخطر في هذا المجال على أنه منخفض إلى متوسط.

ويُقيم قطاع الأصول الافتراضية عند مستوي خطر منخفض إلى متوسط، يعود ذلك أساسًا إلى غياب إطار تشريعي وتنظيمي شامل يؤطر الأصول الافتراضية ومقدمي الخدمات المرتبطة بها. وبينما يُعتبر الأثر المحتمل متوسطًا ومستوى الاحتمال ممكنًا، فإنّ هذا الخطر يجري التخفيف منه جزئيًا من خلال تطبيق التدابير العامة لمكافحة غسل الأموال

وتمويل الإرهاب، ومتابعة المخاطر المستجدة، وتعزيز يقظة القطاع المالي. ويظل تطوير الإطار القانوني والتنظيمي وتعزيز الإشراف أمراً ضرورياً للحيلولة دون استغلال هذا القطاع مستقبلاً لأغراض تمويل الانتشار.

وأخيراً، يُقيّم القطاعان البنكي والتأمين على التوالي بأنهما ينطويان على خطر منخفض إلى متوسط وخطر منخفض. ورغم وجود بعض الهشاشات، ولا سيما محدودية الإلمام بأنماط تمويل الانتشار والاعتماد على المعطيات التصريحية المتعلقة بالمستفيد الحقيقي الواردة بالسجل الوطني للمؤسسات، فإنّ هذه الهشاشات يجري التخفيف منها بفعالية بفضل قوة آليات الإشراف والرقابة، وتطبيق العقوبات المالية المستهدفة، واستخدام أنظمة الفرز الآلي، وتفعيل آليات التصريح والإبلاغ. وتُساهم نجاعة هذه التدابير في الحدّ بصفة كبيرة من احتمال استغلال هاذين القطاعين في تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل.

يُبين الجدول أدناه خلاصة مخاطر تمويل الانتشار في تونس:

المخاطر المتبقية	فعالية التخفيف	المخاطر المتأصلة	الاحتمال	التأثير	الضعف	تهديد
مرتفع	منخفض	مرتفع	مرتفعة جداً	كبير	محدودية الإشراف والرقابة لا يوجد إطار عمل CPF.	استغلال مكاتب الصرف
متوسط مرتفع	فعال جزئياً	متوسط مرتفع	مرتفعة جداً	متوسط	الإشراف غير متجانس. ممارسات الإبلاغ غير متسقة. تبني ثقافة الامتثال على نحو متفاوت	استغلال قطاع الأعمال والمهنة غير المالية المحددة
متوسط مرتفع	فعال جزئياً	متوسط مرتفع	ممكن	كبير	الفساد	استغلال الفساد
متوسط منخفض	فعال	متوسط مرتفع	ممكن	كبير	لا توجد قائمة شاملة لمراقبة الصادرات. لا يوجد إطار ترخيص متخصص. الموقع الجغرافي والموانئ.	استغلال نظام مراقبة الصادرات

	التعدين والفساد، وإنتاج المواد الكيميائية.					
استغلال الأصول الاقتصادية	عدم وجود إطار تشريعي ينظم الأصول الاقتصادية.	متوسط	ممكن	متوسط- منخفض	فعال جزئياً	متوسط- منخفض
استغلال القطاع المصرفي	فهم محدود لأنماط تمويل الانتشار. اعتماد السجل الوطني للمؤسسات على المعطيات المصرح بها.	كبير	ممكن	متوسط- مرتفع	فعال	متوسط- منخفض
استغلال قطاع التأمين	فهم محدود لأنماط تمويل الانتشار. اعتماد السجل الوطني للمؤسسات على المعطيات المصرح بها.	متوسط	ممكن	متوسط- منخفض	فعال	منخفض

في الختام، يعكس التقييم العام لمستوى مخاطر تمويل الانتشار في تونس، والمصنّف في حدود منخفض إلى متوسط، التقدم الملحوظ المحقق في مجال مواءمة المنظومة الوطنية مع المعايير الدولية والحدّ من أهم مواطن الهشاشة. غير أنّ هذا التقييم يبرز في المقابل مجالات ذات أولوية تتطلّب مزيداً من التدخل، ولا سيما ما يتعلّق بمكاتب الصرف، والأعمال والمهن غير المالية المحدّدة، ومخاطر الفساد المرتبطة بتمويل الانتشار. ويُعدّ التصدي لهذه الهشاشات، من خلال إصلاحات موجّهة، وتعزيز آليات الإشراف والرقابة، ودعم التنسيق والتعاون بين الهياكل المعنية، عنصراً أساسياً للحفاظ على قدرة تونس على الصمود وتعزيز مناعتها في مواجهة تهديدات تمويل الانتشار.

وقد تمّ عرض التوصيات المقترحة ضمن الجدول التالي:

الجهة المعنية	الإجراء
البنك المركزي التونسي	تتولى الجهة الرقابية المختصة لعمليات الصرف إدماج الإشراف على منظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل ضمن نطاق صلاحياتها.
اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب	مواصلة الالتزامات المتعلقة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص من أجل تبادل المعلومات وإجراء تعديلات أو مراجعات محتملة للسياسات المتعلقة بمكافحة تمويل الانتشار
اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب	تحديد وجمع البيانات القطاعية المتعلقة بمخاطر تمويل الانتشار خلال عمليات المراقبة المتعلقة بتمويل الانتشار لاستغلالها في تقييم مخاطر تمويل الانتشار القادم
اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب	إجراء حملات توعية وتحسيسية لقطاع الأعمال والمهنة غير المالية المحددة
اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب	توفير التدريب المناسب لتطوير والحفاظ على المهارات والمعارف الكافية للمتدخلين في منظومة منع تمويل الانتشار
اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب	التنسيق مع الهيكل المختصة لضمان أن تكون وثائق التمويل التجاري (الفواتير والعقود ووثائق الشحن) مركزة ويسهل الوصول إليها من قبل جميع هيئات التحقيق والإشراف.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	تنفيذ حملات توعية من قبل وزارة التعليم العالي حول مخاطر تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل ذات الصلة بتخصصات معينة، والتنسيق مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب خاصة من قبل مراكز البحث للإبلاغ عن الاتصالات المشبوهة.
وزارة تكنولوجيا الاتصال البنك المركزي التونسي	تركيز إطار تنظيمي مناسب لإدارة الأصول الافتراضية
السجل الوطني للمؤسسات	إطلاق برنامج لتعزيز موثوقية بيانات السجل الوطني للمؤسسات، لا سيما من خلال تعزيز آليات الرقابة وتطوير تبادل المعلومات مع جميع الإدارات العامة ذات الصلة، وتطبيق العقوبات المنصوص عليها قانوناً في حالة الإدلاء بتقارير خاطئة أو عدم تحديث المعلومات في الوقت المناسب.
جميع الهيكل ذات العلاقة	التعاون بشكل أكبر في مجال مكافحة تمويل الانتشار مع الدول التي تربطنا بها علاقات مالية و/أو تجارية مهمة